

تاج العروس من جواهر القاموس

والنَّاصِبُ : اسْمٌ فَرَسَ حُوَيْصَ ابْنِ بَجْدِرٍ بِنُ مَرْوَةَ ، وَنَصَيْبُونَ
وَنَصَيْبِينَ : دِامِرَةٌ مِنْ بِلَادِ الْجَزِيرَةِ عَلَى جَادَةِ الْقَوَافِلِ مِنَ الْمَوْصِلِ إِلَى الشَّامِ
وَبَيْنَهُمَا وَبَيْنَ سَنْجَارٍ تِسْعَةُ فَرَاسِخَ وَعَلَيْهَا سُورٌ ، وَهِيَ كَثِيرَةُ الْمِيَاهِ وَفِيهَا خَرَابٌ
كَثِيرٌ وَهِيَ قَاعِدَةٌ دِيَارِ رَبِيعَةَ وَقَدْ رُوِيَ فِي بَعْضِ الْآثَارِ : أَنَّ النَّصَيْبِيَّ صَلَّى
□ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " رُفِعَتْ لِيْلَةَ أُسْرِي بِي مَدِينَةٌ فَأَعْجَبْتَنِي فَقُلْتُ
لَجِدْرِي لَيْلَ : مَا هَذِهِ الْمَدِينَةُ ؟ فَقَالَ : نَصَيْبِينَ . فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ عَجِّلْ
فَتْحَهَا وَاجْعَلْ فِيهَا بَرَكََةً لِلْمُسْلِمِينَ " فَتَحَهَا عِيَاضُ بِنُ غَنَمِ الْأَشْعَرِيِّ ، وَقَالَ ابْنُ
عَتَبَانَ : .

لَقَدْ لَقَيْتُ نَصَيْبِينَ الدَّوَاهِي ... بَدُّهُمْ الْخَيْلَ وَالْجُرْدَ وَالْوَرَادَ وَقَالَ
بَعْضُهُمْ يَذْكَرُ نَصَيْبِينَ : وَطَاهَرُهَا مَلِيحُ الْمَنْظَرِ وَبَاطِنُهَا قَبِيحُ الْمَخْبِرِ ، وَقَالَ
آخَرٌ يَذْمُ نَصَيْبِينَ .

نَصَيْبٌ نَصَيْبِينَ مِنْ رَبِّهَا ... وَلا يَبْقَى كُفْلٌ ظَلُومٍ غَشُومٍ .
فَبَاطِنُهَا مِنْهُمْ فِي لَطْفٍ ... وَطَاهَرُهَا مِنْ جِنَانِ النَّعِيمِ نُسْبٌ إِلَيْهَا
أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بِنُ عَلِيٍّ بِنُ الْوَثَاقِ النَّصَيْبِيِّ الْحَافِظِ ، رَوَى وَحَدَّثَ ، وَفِيهِ
لِلْعَرَبِ مَذْهَبَانِ : مِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ اسْمًا وَاحِدًا وَيُلْزِمُهُ الْإِعْرَابَ كَمَا
يُلْزِمُهُ الْأَسْمَاءُ الْمَفْرَدَةُ الَّتِي لَا تَنْصَرَفُ فَتَقُولُ : هَذِهِ نَصَيْبِينَ وَمَرَرْتُ
بِنَصَيْبِينَ وَرَأَيْتُ نَصَيْبِينَ ، وَالنَّسْبُ إِلَيْهِ : نَصَيْبِيٌّ يَعْنِي : بِإِثْبَاتِ
النُّونِ فِي آخِرِهِ لِأَنَّهَا كَالْأَصْلِ وَفِي نَسْخَةِ الصَّحَاحِ الْمُوثِقِ بِهَا وَهِيَ بَخْطٌ يَأْقُوتُ
الرُّومِيَّ : بِحَذْفِ النُّونِ وَهَكَذَا وَجِدَ بَخْطُ الْمُؤَلِّفِ . قَالَ فِي هَامِشِهِ : وَهُوَ سَهْوٌ
وَبِالْعَكْسِ فِيمَا بَعْدَهُ ، وَمِنْ هُنَا اعْتَرَضَ ابْنُ بَرِّيٍّ فِي حَوَاشِيهِ وَسَلَّمَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ
الْإِفْرِيقِيَّ . ثُمَّ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَمِنْهُمْ مَنْ يُجْرِيهِ مَجْرَى الْجَمْعِ فَيَقُولُ : هَذِهِ
نَصَيْبُونَ وَمَرَرْتُ بِنَصَيْبِينَ وَرَأَيْتُ نَصَيْبِينَ ، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي يَبْرِينَ وَفِلَاسْطِينَ
وَسَيْلَاحِينَ وَيَاسَمِينَ وَقِنَاسِينَ ، وَالنَّسْبُ إِلَيْهِ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ نَصَيْبِيٌّ
أَيُّ : بِحَذْفِ النُّونِ ؛ لِأَنَّ عِلْمَةَ الْجَمْعِ وَالتَّثْنِيَةَ تُحْذَفُ عِنْدَ النَّسْبِ كَمَا
عُرِفَ فِي الْعَرَبِيَّةِ . وَوَجَدَ فِي نَسْخِ الصَّحَاحِ هُنَا بِإِثْبَاتِ النُّونِ وَهُوَ سَهْوٌ كَمَا تَقَدَّمَ
، وَثَرَى مُنْصَبٌ كَمُعْطَمٍ : مُجْعَعِدٌ كَذَا فِي النَّسْخِ وَصَوَابُهُ : جَعْدٌ .
النَّصَبُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ : هُوَ إِقَامَةُ الشَّيْءِ وَرَفْعُهُ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : لَا يَكُونُ النَّصَبُ

إِلَّا بِالْقِيَامِ وَقَالَ مَرَّةً : هُوَ نَصْبٌ عَيْنِي هَذَا - كَذَا عبارة الفصح - فِي
الشَّيْءِ الْقَائِمِ الَّذِي لَا يَخْفَى عَلَيَّ وَإِنْ كَانَ مُلَاقِي . يَعْنِي بِالْقَائِمِ فِي هَذِهِ
الْأَخِيرَةِ الشَّيْءَ الظَّاهِرَ . وَعَنِ الْقُتَيْبِيِّ : جَعَلْتُهُ نَصْبًا عَيْنِي بِالضَّمِّ .
وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَوِي فِيهِ الْفَتْحَ أَوْ الْفَتْحَ لِحَنْ . قَالَ الْقُتَيْبِيُّ : وَلَا تَقُلْ : نَصْبًا
عَيْنِي أَي : بِالْفَتْحِ وَقِيلَ : بَلْ هُوَ مَسْمُوعٌ مِنَ الْعَرَبِ . وَصَرَّحَ الْمَطْرُزِيُّ بِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ
فِي الْأَصْلِ أَي بِمَعْنَى مَفْعُولٍ أَي مَنْصُوبٍ أَي : مَرُئِيَّيْهَا رُؤْيَا ظَاهِرَةً بِحَيْثُ لَا يُنْزَسِي
وَلَا يُغْفَلُ عَنْهُ وَلَمْ يُجْعَلْ بِظَهْرٍ قَالَهُ شَيْخُنَا . وَثَغَرُ مُنْصَبٌ كَمُعَظَّمٍ :
مُسْتَوِي النَّبِيذَةِ بِالْكَسْرِ كَأَنَّ نَصْبًا فَسُوِّيَ . وَذَاتُ النَّصْبِ بِالضَّمِّ : ع
قُرْبَ الْمَدِينَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا أَرْبَعَةٌ
أَمْيَالٍ وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَكِبَ إِلَى ذَاتِ
النَّصْبِ فَقَصَرَ الصَّلَاةَ . وَيَل : هِيَ مِنْ مَعَادِنِ الْقَبْلِيَِّّةِ . كَذَا فِي الْمَعْجَمِ .
وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ فِي هَذِهِ الْمَادَّةِ : قَالَ تَعَالَى : " فَإِذَا
فَرَعْتَ فَاصْبُ " قَالَ قَتَادَةُ : إِذَا فَرَعْتَ مِنْ صَلَاتِكَ فَاصْبُ فِي الدُّعَاءِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ مِنْ نَصَبٍ يَنْصَبُ نَصْبًا : إِذَا تَعَبَ . وَقِيلَ : إِذَا فَرَعْتَ مِنْ
الْفَرِيضَةِ فَاصْبُ فِي النَّافِلَةِ . وَالْيَنْصُوبُ : عَلَامٌ يُنْصَبُ فِي الْفَلَاةِ .
وَالنَّاصِيَّةُ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ : .
وَحَدِيثٌ لَهُ أُذُنٌ يُرَاقِبُ سَمْعَهَا . . . بِصَرِّ كِنَاصِيَّةِ الشُّجَاعِ الْمُرْصَدِ